مصادر حقوق الانسان

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

يعدُّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (بالإنجليزية The Universal Declaration of Human Rights) أول ميثاقٍ دوليّ اتفقت عليه بلدان العالم لتأسيس الحريات والحقوق، والاتفاق على حمايتها في جميع أنحاء العالم ولجميع الأفراد، ولقد اشتمل الإعلان على ثلاثين بنداً يُفصِّل تلك الحقوق والحريات، كالآتي:[٥]

حرية التعبير.

حق اللجوء.

الحقوق المدنية والسياسية.

الحقوق الاجتماعية، كحقِّ العيش في مسكنٍ مناسب.

الحقوق الثقافية.

الحقوق الاقتصادية؛ كحقِّ الحصول على الضمان الاجتماعي، وغيرها من الحقوق المختلفة.

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

تبنَّت الجمعية العامة للأمم المتحدة العهد الدوليّ الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في السادس عشر من شهر كانون الأول عام 1966م، وأصبح حيِّز التنفيذ في تاريخ الثالث والعشرين من شهر نيسان عام 1976م، وصادقت عليه 167 ولايةً بحلول منتصف عام 2012م،[٦] وتتركَّز بنود العهد في حقوقٍ عديدة أهمها ما يأتي:

حرية التنقل.

المساواة أمام القانون.

الحقُّ في المحاكمة العادلة.

الحقُّ في قرينة البراءة؛ التي تنصُّ على أن الشخص بريءٌ ما لم تثبت إدانته.

حرية الفكر والتدين.

حرية التعبير، والتجمُّع السلمي.

حرية تكوين جمعياتٍ مستقلّة.

حماية حقوق الأقليات.

يُشار إلى أنّ العهد الجديد يجرِّم الممارسات الظالمة، وذلك مثل:

الحرمان التعسفي من الحياة باستخدام التعذيب والمعاملة اللاإنسانية.

تجريم التمييز.

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

يُعتبر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ الذي يُعرف بالاختصار (ICESCR)معاهدةً دوليةً لحقوق الإنسان تم تبنيها عام 1966م، وأقرَّت به المملكة المتحدة عام 1976م، ويضمن هذا العهد للأفراد التَّمتّعَ بالحقوق الآتية:[٧]

الحقوق الاقتصادية.

الحقوق الثقافية؛ كحقِّ التعلُّم، وحقِّ العمل في ظروفٍ عادلة، والحصول على مستوى معيشي مناسب، والحصول على أفضل مستوى علاجي صحي متوفر، والحصول على الضمان الاجتماعي، وغيرها.

الهيئة الدولية لحقوق الإنسان

تُعدُّ الأمم المتحدة وكالةً حكوميةً متعدِّدة الأطراف، وهي الوحيدة من نوعها في العالم، وتعتبر أيضاً جهةً قضائيةً مقبولةً دولياً للإشراف على القوانين الخاصة بتطبيق حقوق الإنسان في العالم، ويشاركها في ذلك المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ التي تقوم بدور الأمانة العامة في مجال دعم الآليات المشرفة على تطبيق بنود المعاهدات الإنسانية، أما بالنسبة للآليات والإجراءات فهي متعلّقة بما يأتي:[٨]

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة (بالإنجليزية.(Human Rights Council:

الإجراءات الخاصة بالأمم المتحدة.

هيئات المراقبة التي تتكوَّن من خبراء مستقلين يشرفون على البلدان المشتركة بالمعاهدات بالتزامها بواجبات المعاهدات المختلفة.

مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة

أُسِّس مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة من قبل الهيئة العامة للأمم المتحدة في الخامس عشر من شهر آذار عام 2006م، ويُعدُّ المجلس من أساسيات النظام في منظمة الامم المتحدة للحفاظ على الحقوق الإنسانية؛ فهو يُعتبر المنظمة الحكومية الدولية المسؤولة عن التعامل مع حالات انتهاك حقوق الإنسان، إضافةً إلى كونه مسؤولاً عن استلام التقارير عن الدول والموضوعات المتعلِّقة بحقوق الإنسان من قِبَل خبراء مستقلُّين لهم إجراءاتهم الخاصة، واستلام التقارير من قِبَل المفوضية السامية لحقوق الإنسان.[٩]

تُعرَّف الإجراءات الخاصة بأنها الآليات التي وضعتها لجنة الأمم المتحدة السابقة المتَّصلة بحقوق الإنسان، والتي تتعامل مع التحديات التي تواجه حقوق الإنسان في بلدانٍ معينة، أو تركّز على التعامل مع انتهاكات حقوقٍ إنسانية محددةٍ ومنتشرة في أنحاء العالم؛ كالمتاجرة بالأطفال وغيرها، وتنقسم الإجراءات الخاصة إلى نوعين؛ ولايةٌ مواضيعية، وولايةٌ قُطْرية، ويوجد في الوقت الحالي 29 ولايةً مواضيعية، وتسعة ولاياتٍ قُطْرية، وتقوم هذه الولايات بنوَعَيْها بالاستعانة بحاملي الولاية للقيام بالتحقيق، والمراقبة، وتقديم الاستشارات، وتقديم التقارير العامة عن المشاكل التي تواجه حقوق الإنسان في بلدانٍ معينة، أو عن ظاهرةٍ عالمية تنتهك إحدى حقوق الإنسان على وجه الخصوص.[٨]

يجدر بالذكر أن الإجراءات الخاصة تتم تحت مظلتها الكثير من النشاطات المتعلِّقة بحقوق الإنسان؛ كالاستجابة لشكاوى الأفراد الإنسانية، وإجراء الدراسات، وتقديم الاستشارات بما يخصُّ برمجة التعاون

التقني على مستوى الدول، والمشاركة في التوعية بالآليات المتجدِّدة، وتتم كلُّ هذه النشاطات إما من خلال فردٍ واحدٍ يدعى بالمقرر الخاص، أو من خلال الممثِّل الخاص للأمين العام، أو الخبير المستقل، أو من خلال فريق عملٍ مكوَّن من خمسة أفراد يمثِّلون القارات الخمس.[٨]